ومعنى (ومن أحياها) من استنقذها من الموت لظهور أن الإحياء بعد الموت ليس من مقدور الناس أي ومن اهتم باستنقاذها والذب عنها فكأنما أحيا الناس جميعا بذلك التوجيه الذي بيناه آنفا أو من غلب وازع الشرع والحكمة على داعي الغضب والشهوة فانكف عن القتل عند الغضب .

(ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم إن كثيرا منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون [32]) تذييل لحكم شرع القصاص على بني إسرائيل وهو خبر مستعمل كناية عن إعراضهم عن الشريعة وأنهم مع ما شدد عليهم في شأن القتل ولم يزالوا يقتلون كما أشعر به قوله (بعد ذلك) أي بعد أن جاءتهم رسلنا بالبينات . وحذف متعلق (مسرفون) لقصد التعميم . والمراد مسرفون في المفاسد التي منها قتل الأنفس بقرينة قوله (في الأرض) فقد كثر في استعمال القرآن ذكر (في الأرض) مع ذكر الإفساد .

وجملة (ثم إن كثيرا منهم) عطف على جملة (ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات) . و (ثم) للتراخي في الرتبة لأن مجيء الرسل بالبينات شأن عجيب والإسراف في الأرض بعد تلك البينات أعجب . وذكر (في الأرض) لتصوير هذا الإسراف عند السامع وتفظيعه كما في قوله تعالى (ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها) . وتقديم (في الأرض) للاهتمام وهو يفيد زيادة تفظيع الإسراف فيها مع أهمية شأنها .

وقرأ الجمهور (رسلنا) بضم السين . وقرأه أبو عمرو ويعقوب بإسكان السين .

(إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم [33] إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم [34]) تخلص إلى تشريع عقاب المحاربين وهم ضرب من الجناة بجناية القتل . ولا علاقة لهذه الآية ولا التي بعدها بأخبار بني إسرائيل . نزلت هذه الآية في شأن حكم النبي صلى الله عليه وسلم في العرنيين وبه يشعر صنيع البخاري إذ ترجم بهذه الآية من كتاب التفسير وأخرج عقبه حديث أنس بن مالك في العرنيين . ونص الحديث من مواضع من صحيحه : قدم على النبي صلى الله عليه وسلم نفر من عكل وعرينة فأسلموا ثم أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا قد استوخمنا هذه الأرض فقال لهم : هذه نعم لنا فاخرجوا فيها فاشربوا ألبانها وأبوالها فخرجوا فيها فشربوا من أبوالها وألبانها واستصحوا فمالوا على الراعي فقتلوه واطردوا الذود وارتدوا فبعث رسول الله في آثارهم . بعث جرير بن عبد الله في خيل فأدركوهم وقد

أشرفوا على بلادهم فما ترجل النهار حتى جيء بهم فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسملت أعينهم بمسامير أحميت ثم حبسهم حتى ماتوا . وقيل : أمر بهم فألقوا في الحرة يستسقون فما يسقون حتى ماتوا . قال جماعة : وكان ذلك سنة ست من الهجرة كان هذا قبل أن تنزل آية المائدة . نقل ذلك مولى ابن الطلاع في كتاب الأقضية المأثورة بسنده إلى ابن جبير وابن سيرين وعلى هذا يكون نزولها نسخا للحد الذي أقامه النبي صلى ا عليه وسلم سواء كان عن وحي أم عن اجتهاد منه لأنه لما اجتهد ولم يغيره ا عليه قبل وقوع العمل به فقد تقرر به شرع . وإنما أذن ا له بذلك العقاب الشديد لأنهم أرادوا أن يكونوا قدوة للمشركين في التحيل بإظهار الإسلام للتوصل إلى الكيد للمسلمين ولأنهم جمعوا في فعلهم جنايات كثيرة . قال أبو قلابة : فماذا يستبقى من هؤلاء قتلوا النفس وحاربوا ا ورسوله وخوفوا رسول ا . وفي رواية للطبري : نزلت في قوم من أهل الكتاب كان بينهم وبين المسلمين عهد فنقضوه وقطعوا السبيل وأفسدوا في الأرض . رواه عن ابن عباس والضحاك . والصحيح الأول . وأياما كان فقد نسخ ذلك بهذه الآية .

A E